غُسل المرأة

الطهارة · الطهارة

السؤال

هل يجب على المرأة أن تبلّ شعرها عند الغسل من الجنابة؟

الجواب

إن الله تعالى أوجب على الجنب أن يغتسل، والاغتسال: إفاضة الماء على الجسم بحيث يعم جميع البشرة، أما الشعر فهو تابع للجسم ويجب غسله معه.

والماء سائل رقيق يصل بمجرد صبه إلى الشعر والبشرة.

فقد ورد في الحديث الصحيح عن أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: قلت

يا رسول الله إني امرأة أشد ظفر رأسي، أفأنقضه لغسل الجنابة؟ فقال: «لا، إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين».

ولو بالغت المرأة في حبك ضفائرها بحيث لا يصل الماء إلى أصول الشعر وجب حينئذٍ نقضها، وإلا فلا، والله أعلم.

المفتي: **الشيخ الدكتور أحمد حسن الطه**

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:
https://mix.alfiqhi.org/fatwa/1108/%D8%BA%D8%B3%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9
طُبعت في ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٨هـ (٣١ تشرين الأول ٢٠٢٦م)